

ملف الإنشاء

تعريف

المؤسسة الفردية هي شكل مبسط من المؤسسات وهي مناسبة لنشاط تجاري أو صناعي أو حرفي. لا تتطلب حدًا أدنى من المساهمة وليس من الممكن أن يكون لديك شريك.

إنشاء شخص طبيعي

الأسس القانونية

- **المرسوم رقم 2014 - 076** متضمن إنشاء الاستمارة الموحدة لطلب إنشاء المقاولات
- **المقرر رقم 1487 / و.ع / 2021** بتاريخ 13 ديسمبر 2021، الذي يحدد استمارات طلبات التقييد في سجل التجارة المحلي والتصريح بالمستفيد الحقيقي واستمارات طلب التقييد والبحث في سجل الضمانات المنقولة وقائمة المستندات والوثائق المثبتة التي يجب أن ترفق بهذه الاستمارات
- **المرسوم رقم 2021 - 033** بتاريخ 11 مارس 2021 المتعلق بالسجل التجاري والضمانات المنقولة
- **القانون رقم 2021 - 005** بتاريخ 10 فبراير 2021 الذي يعدل ويكمل ويلغي بعض أحكام القانون رقم 05 / 2000 الصادر بتاريخ 18 يناير 2000 المعدل، المتضمن مدونة التجارة
- **القانون رقم 2019 - 018** الصادر بتاريخ 29 أبريل 2019 المتضمن للمدونة العامة للضرائب (مطبق منذ 1 يناير 2020)
- **القانون رقم 2021 - 007** بتاريخ 22 فبراير 2021 المعدل لبعض أحكام القانون رقم 67 - 039 الصادر بتاريخ 03 فبراير 1967 المنشئ لنظام الضمان الاجتماعي.
- **المقرر رقم 176** بتاريخ 17 سبتمبر 1974 المحدد لترتيبات انتماء أرباب العمل ودفح المشاركات للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

عناصر الملف

- الاستمارة الموحدة لطلب إنشاء مؤسسة مكتملة وموقعة
- أربع (4) صور من بطاقة تعريف مقدم الطلب او بطاقة الإقامة إذا تعلق الأمر بأجنبي مقيم، أو بجواز السفر (أو أي وثيقة هوية أخرى تحل محله) بالنسبة للأجانب غير المقيمين
- مستخرج من عقد الزواج، أو أي وثيقة رسمية أخرى تحل محله، يتضمن النظام المالي لزوجين، إذا تعلق الأمر بتاجر أجنبي
- نسختان (2) طبق الأصل من سند الملكية او عقد الايجار موثق + فاتورة كهرباء أو ماء
- نسخة من الإذن الضروري لممارسة النشاط المطلوب عند الاقتضاء
- نسختان (2) من إفادة بفتح حساب بنكي
- صورة واحدة (1) من بطاقة تعريف كل عامل
- دفع الاتعاب المستحقة لكتابة ضبط المحكمة التجارية على حسابات «الخدمات المصرفية عبر الهاتف المحمول» المفتوحة لهذا الغرض.